

”أحكام النظام الداخلي لمساكن شركة إسبون أسونوت (القيادات الصغيرة والمتسلسلة)

تم تحرير هذه الأحكام من أجل راحة السكان وضمان حرمة المنزل. يجب على الجميع أن يأخذوا بالحسبان في تصرفاتهم السكان الآخرين في المبنى وأن يتأكدوا من أن ضيوفهم أيضاً يحترموا هذه الأحكام.

إعلان الانتقال:

يجب دائماً أن نعلنوا لمديرية الأحوال المدنية العامة (المايسترات) عن الانتقال إلى المسكن وعن الانتقال منه، كما يجب أن نعلنوا ذلك لمكتب خدمات الزبائن لدى شركة الصيانة والخدمات.

الأماكن المشتركة

يجب التأكد من أن الأبواب الخارجية للأماكن المشتركة للمبنى مقفولة ما بين الساعة 21 – 07 وعند الدخول من الباب الخارجي يجب الانتباه إلى أنها ثقيل بعد المرور. يجب التحرك في الأماكن المشتركة بحيث لا يسبب ذلك ضوضاء، علماً أن المكوث غير الضروري والتدخين فيها ممنوع. يجب الحفاظ على الأماكن المشتركة وممرات الفناء نظيفة وخالية. ونظراً لدواعي الأمان من الحريق، لا يُسمح بتخزين الحوائج إلا في الأماكن المخصصة لذلك. كذلك من الممنوع في الأماكن المشتركة تخزين الدراجات النارية ووسائل النقل العاملة بالمحركات، كما يُمنع أيضاً تثبيت اللانحات والدعايات. لا يُسمح بتركيب الهوائيات إلا وفقاً لتعليمات إسبون أسونوت.

غرف الغسيل:

تُستعمل غرف الغسيل وفقاً للأحكام الخاصة بكل عقار. وبعد الاستعمال يجب ترك الغرفة بحالة نظيفة ومرتبّة والتأكد من فصل الأجهزة الكهربائية عن التيار. لا يجوز غسل السجادات في الغسالات. يجب على كل ساكن أن يأخذ غسيله من غرفة التنشيف مباشرة بعد جفافها. يجب تنظيف مرشح أسطوانة آلة التنشيف دائماً بعد الاستعمال.

إدارة النفايات:

يجب وضع النفايات المنزلية وغير ذلك من القمامة في أكياس القمامة ومن ثم طرحها في حاويات النفايات مع الأخذ بالحسبان تعليمات فرز النفايات. يجب على الساكنين أن يتولوا بأنفسهم نقل النفايات المنزلية الأخرى (المفروشات مثلاً). أما النفايات الخطرة كالمدخرات والبطاريات وعلب الدهان والأدوية فيجب أن تُنقل إلى نقاط التدوير التي تحددها مصلحة الخدمات البيئية لمنطقة هلسنكي وضواحيها.

مواقف السيارات:

لا يُسمح بتركيب السيارات إلا في الأماكن المخصصة والمعتمدة لذلك. يُسمح بتركيب سيارة الساكن في المكان المحجوز لذلك، وسيارة الزائرين في الأماكن المخصصة لسيارات الزائرين، وهي أماكن مخصصة للتركيين القصير الأمد. مواقف السيارات مخصصة فقط للسيارات والدراجات النارية الموجودة قيد الاستعمال علماً أن ترك السيارات الخردة أو قطع السيارات في أماكن السيارات يؤدي إلى إلزام المالك بنقلها و/أو التعويض عن الضرر للبيئة. كذلك تؤدي المخالفة المتواصلة للتركيين إلى إلغاء عقد الإيجار (قرار المحكمة العليا 1997:85:KKO). ممنوع أيضاً تشغيل السيارة غير الضروري. ولدواعي الأمان، يجب دائماً نزع كوابل تسخين السيارة من المقبس بعد الاستعمال وقفل علبه المقبس.

المساكن:

ممنوع كل سلوك مزعج للجيران. يجب إعطاء الجيران راحة ليل بين الساعة 22 – 07 يجب الاعتناء بالمساكن بشكل جيد ويجب الإعلان فوراً لمكتب الصيانة عن تسربات الماء وغير ذلك من الأعطال الملاحظة في المساكن أو الأماكن العامة. لا يجوز أن تُطرح في المراض وغير ذلك من المجاري الصحية أية نفايات قد تسد / تعطلها.

شرفات المساكن:

يتولى الساكن مسؤولية الحفاظ على نظافة مناطق الفناء التابعة للمسكن والاعتناء بأعمال الحديقة فيها وبتنظيف الثلج (انظر لطفاً شروط عقد الإيجار). ممنوع إطعام الحيوانات البرية. ممنوع تشييد السياجات وأكواخ اللعب وغير ذلك بدون إذن من مالك العقار. تهوية الملابس وتنشيف قطع الغسيل الصغيرة مسموح في فناءات المساكن. نفض السجادات مسموح فقط في الأماكن المخصصة لذلك.

الشرفات والفناء:

ممنوع نفض السجادات وأغطية الفراش على شرفات المساكن. النفض مسموح فقط في الأماكن المخصصة لذلك. يُسمح بتهوية الملابس وتنشيف الغسيل فقط على حبل الغسيل تحت مستوى سياج الشرفة. ممنوع شطف الشرفات بالماء الجاري. ممنوع بتاتاً الشواء وتحضير الطعام على الشرفات. لا يجوز إطعام الحيوانات البرية على الشرفات ولا في فناء الجمعية السكنية.

الحيوانات الأليفة:

يجب دائماً الاحتفاظ بالحيوانات الأليفة مربوطة عندما تكون في الخارج ولا يجوز أن تزج السكان الآخرين. ممنوع بتاتاً تمشية الحيوانات الأليفة ضمن منطقة العقار. يجب جمع روث الحيوانات الأليفة في أوعية نفايات.

التدخين في المساكن والعقار

كافة المساكن

ممنوع التدخين في المساكن إذا كان عقد الإيجار لا يسمح بذلك. إن تكاليف التصليحات التي يسببها التدخين لا تعتبر مصروفات عادية ويُلزم الساكن بتسديدها. وبعد أن يصبح منع التدخين ساري المفعول في عقد الإيجار لكل مساكن العقار فإنه ذلك المنع يصبح ساري المفعول حتى على الشرفات والأماكن الداخلية الأخرى في العقار، وسوف يتم الإعلان عن ذلك بشكل مستقل عندما يصبح هذا النظام ساري المفعول.

العقارات التي تم ترميمها أساسياً بعد 2010/01

ممنوع التدخين في كافة المساكن والشرفات والأماكن الداخلية في العقار يُلزم الساكن بتسديد فاتورة تصليح الأضرار الناجمة عن التدخين بكامل كميتها.

العقارات التي تم بناؤها بعد 2010/01

بالإضافة إلى منع التدخين في المساكن، يُمنع أيضاً التدخين في الشرفات والعقار باستثناء أماكن التدخين التي قديتم تحديدها خصيصاً لذلك. يُلزم الساكن بتسديد فاتورة تصليح الأضرار الناجمة عن التدخين بكامل كميتها.

خرق الأحكام

قد يؤدي الخرق المتكرر للأحكام إلى الإلزام بالتعويض عن الأضرار و/أو إنهاء عقد الإيجار.

تمت ترجمة هذه الأحكام إلى 12 لغة.

ويمكنكم الاطلاع على صفحة الإنترنت على الرابط www.espoonasunnot.fi أو طلب نسخة مطبوعة منها.